الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
الوزير

رقم المحفوظات: ٢٠٢٦/٢١٠٢

قرار رقم ٢٠٦ /ق.و
إلغاء مناقصة عمومية

إنّ وزير الطاقة والمياه،

بناء على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،

بناء على أحكام قانون الشراء العام ولاسيما المادة ٢٧ منه،

بناء على أحكام دفتر الشروط لاسيما المادة ١٩ منه ومحضر التلزيم العائدين لملف المناقصة العمومية لتلزيم مشروع صيانة وتأهيل أنهر ومجاري شتوية غب الطلب في محافظتي لبنان الجنوبي والنبطية،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تُلغى المناقصة العمومية العائدة لمشروع صيانة وتأهيل أنهر ومجاري شتوية غب الطلب في محافظتي لبنان الجنوبي والنبطية، نتيجة رفض العرض كون السعر الإجمالي الأدنى منخفض إنخفاضا غير عاديا قياسا الى موضوع الشراء وقيمته التقديرية.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم وينشر على المنصة الالكترونية لدى هيئة الشراء العام ./.

بيروت في: ٥ شرين الأول ٢٠٢٦

وزير الطاقة والمياه

جوزيف الصفي